

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري ،

بعد الاطلاع على العريضة المسجلة بالأمانة العامة للمجلس الدستوري في 4 أكتوبر 2002 التي قدمها السيد الحسين اجبيلي - بصفته مرشحا - طالبا فيها إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري يوم 27 سبتمبر 2002 بالدائرة الانتخابية "فاس الجديد - دار الدبيغ" (عمالة فاس الجديد - دار الدبيغ) ، وأعلن على إثره انتخاب السادة عبد الرحمن العمراني وعبد العزيز حليلي ومحمد سلاوني أعضاء بمجلس النواب ؛

وبعد الاطلاع على الكتاب المسجل بنفس الأمانة العامة في 4 مارس 2005 الذي تنازل الطاعن بمقتضاه عن طعنه الأنف الذكر ، طالبا من المجلس الدستوري أن يشهد عليه بذلك ؛

وبناء على الدستور ، خصوصا الفصل 81 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-31 المتعلق بمجلس النواب ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

حيث إن تنازل الطاعن عن طعنه جاء صريحا ، فإنه لا مانع من الاستجابة لطلبه ،

لهذه الأسباب

أولا : يشهد على السيد الحسين اجبيلي بتنازله عن طلبه الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري في 27 سبتمبر 2002 بالدائرة الانتخابية "فاس الجديد - دار الدبيغ" (عمالة فاس الجديد - دار الدبيغ) ، وأعلن على إثره انتخاب السادة عبد الرحمن العمراني وعبد العزيز حليلي ومحمد سلاوني أعضاء بمجلس النواب ؛

ثانيا : يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف وبنشره في الجريدة الرسمية .

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الثلاثاء 27 محرم 1426 (8 مارس 2005)

الإمضاءات

عبد العزيز بن جلون

عبد اللطيف المنوني

السعدية بلخير

محمد الودغيري

عبد القادر القادري

إدريس لوزيري

عبد الرزاق الرويسي

صبح الله الغازي

هانئي الفاسي

عبد الأحد الدقاق